



الرقم: ١٤٨٣٨ / ٤ ت ب

التاريخ: ٢٠٢٥ / ١٢ / ٢٣

No.:
Date

الجامعات الحكومية والاهلية كافة / السيد رئيس الجامعة المحترم
الكلية الاهلية كافة / السيد العميد المحترم
المجلس العراقي للاختصاصات الطبية/ مكتب السيد رئيس المجلس المحترم
الوزارات كافة/ مكتب السيد الوزير المحترم
الدوائر الغير مرتبطة بوزارة / مكتب السيد مدير عام الدائرة المحترم
الجمعيات العلمية كافة/ السيد مدير الجمعية المحترم

م/ ضوابط استحداث وإصدار المجلات العلمية الرصينة المحكمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته...

استناداً إلى موافقة معالي الوزير المحترم، المؤرخة في ٢٠٢٥/١٢/٢١، وانطلاقاً من حرص وزارة التعليم العالي والبحث العلمي على الارتقاء بواقع المجلات العلمية المحكمة التي تصدر عن الجامعات والمؤسسات العلمية الرصينة، وبما ينسجم مع المعايير العالمية المعتمدة في المستوعبات العلمية الرصينة، تقرر ما يأتي:

أولاً: اعتماد ضوابط استحداث وإصدار المجلات العلمية الرصينة المحكمة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، المرفقة طياً، والعمل بموجبها اعتباراً من تاريخ صدور هذا الاعمام.
ثانياً: يلغى العمل بجميع الضوابط والتعليمات السابقة الخاصة باستحداث أو إصدار المجلات العلمية المحكمة في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، والصادرة قبل هذا التعميم، في حال تعارضها مع الضوابط المعتمدة المشار إليها في الفقرة (أولاً) أعلاه.

للتفضل بالاطلاع والعمل بموجبه... مع التقدير.

أ.د. لبنى خميس مهدي
المدير العام لدائرة البحث والتطوير

٢٠٢٥/١٢/٢٣

نسخة منه إلى //

- مكتب معالي وزير التعليم العالي والبحث العلمي المحترم/إشارة الى موافقة معالي الوزير المحترم على اصل مذكرتنا المرقمة بالعدد(ب ت م ١١١٦٩/٤) بتاريخ ٢٠٢٥/١٢/٢٣ /للتفضل بالاطلاع... مع التقدير.
- مكتب السيد وكيل الوزارة لشؤون البحث العلمي المحترم/ للتفضل بالاطلاع... مع التقدير.
- مكتب السيدة المدير العام المحترمة/ للتفضل بالاطلاع مع التقدير
- دائرة البحث والتطوير /قسم الشؤون العلمية / شعبة التأليف والنشر ... مع الاوليات.
- الصادرة.





ضوابط استحداث وإصدار المجلات العلمية الرصينة المحكمة

أولاً : ضوابط عامة

١. يحق لأي جهة حكومية، مؤسسة علمية، مراكز الدراسات المؤسسة وفق القانون أو جمعية علمية تعنى بالبحث العلمي أو النشر الأكاديمي التقدم بطلب إلى دائرة البحث والتطوير/ قسم الشؤون العلمية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لاستحداث مجلة علمية محكمة.
٢. تتعهد جهة الإصدار بتوفير التخصيص المالي لاستحداث وديمومة إصدار أعداد المجلة ويثبت ذلك بكتاب رسمي.
٣. تلتزم جهة الإصدار بفهرسة ورفع البحوث التي تنشر في المجلة في موقع المجلات الأكاديمية العراقية.
٤. تعتمد المجلات المفهرسة في قواعد بيانات سكوبس وكلايفيت مع الطلب من ناشر المجلة إجراء التعديلات المطلوبة على المجلة وفق تعليمات دائرة البحث والتطوير.
٥. يجب أن يكون للمجلة رقم معياري دولي إلكتروني أو مطبوع أو كليهما على أن يكون مسجل باسم العراق.
٦. أن تكون المجلة حاصلة على رقم إيداع من دار الكتب والوثائق في بغداد ويكون مثبتاً على الغلاف الخارجي لها.
٧. يتم تدقيق المجلة إلكترونياً (من خلال موقع المجلة) مع تقديم نسخة ورقية وإلكترونية بصيغة Pdf للعدد الأول.
٨. يمكن أن تكتفي المجلات بالإصدار الإلكتروني دون الحاجة للإصدار الورقي.



الرقم: ب ت ع / ٤٨٣٨
التاريخ: ٢٠٢٥ / ١٢ / ٢٣

No.:
Date

٩. يجب ان تكون المجلة بتخصص واحد فقط (مثال: علوم الحاسبات، اللغة العربية، الهندسة المدنية).
١٠. لا يتجاوز نشر المجلة ٦٠ بحث سنوياً قبل الفهرسة في احدى المستودعات (سكوبس او كلاريفيت).
١١. تنشر المجلة على الأقل عدد واحد سنوياً.
١٢. لا يتجاوز نشر أعضاء هيئة التحرير نسبة ١٠٪ من العدد الكلي لبحوث العدد الواحد.
١٣. ان يتلاءم اسم المجلة لغوياً مع تخصصها العام او الدقيق ويكون فريداً (لا يتطابق مع مجلات أخرى)
١٤. ان تعتمد المجلة احد برامج فحص الاستلال المعتمدة لفحص الاستلال البحوث المقدمة للنشر او حسب توجيهات دائرة البحث والتطوير.
١٥. ان تمتلك المجلة قالب للبحوث خاص بها متوفر على موقعها الالكتروني مثبت فيه شعار المجلة وشعار الناشر، ومثبت فيه نوع تنسيق المصادر المعتمد (IEEE, APA,....).
١٦. للمجلات التي تنشر باللغة العربية، يجب ترجمة أسماء الباحثين، مكان عملهم , الكلمات المفتاحية، عنوان البحث، والخلاصة للغة الإنكليزية.
١٧. ان تحتوي المجلة على سياسة نشر واضحة وتفصيلية تبين التزامها بتطبيق اخلاقيات البحث العلمي وبنود لجنة اخلاقيات النشر (Committee On Publication Ethics).
١٨. ضرورة التزام المجلة بعملية التحكيم الشفاف والمراجعة العلمية المتخصصة (Peer-Reviewed Process).





الرقم: ١٤٨٣٨/٤٢ ب
التاريخ: ٢٠٢٥/١٢/٢٣

No.:
Date

١٩. يلتزم كل من الناشر للمجلة وإدارة المجلة بكافة تعاميم وتعليمات دائرة البحث والتطوير الخاصة بالمجلات والبحث العلمي وكذلك التعليمات الخاصة بالمصادقة على رئيس التحرير ومدير التحرير وأعضاء التحرير.

ثانياً: ضوابط هيئة التحرير

١. يجب ان لا يقل عدد الأعضاء عن ٢٠ عضواً في تخصص المجلة وبنسبة ٧٥٪ من خارج العراق و ٢٥٪ من داخل العراق ومن بلدان وقارات مختلفة (الحد الأعلى ١٠٪ من كل بلد خارج العراق)
٢. لا يقل معامل H-index (في سكوبس) للتخصصات العلمية عن ٥ والإنسانية عن ٢ وفي حال تعذر ذلك في التخصصات الإنسانية بالإمكان الاستعانة بأساتذة دوليين في هيئة التحرير.
٣. لا يقل معامل H-index (في سكوبس) لرئيس ومدير التحرير عن ٦ للتخصصات العلمية و ٢ للتخصصات الإنسانية اما في حالة تعذر الاختيار بناء على H-index، يصار الى اختيار التدريسي ذو السمعة العلمية المتميزة والنتاج العلمي الأعلى.
٤. يكون اللقب العلمي لأعضاء هيئة التحرير مدرس صعوداً وفي حال وجدت القاب علمية اعلى من مدرس لا ضير في اعتمادها.
٥. يكون اللقب العلمي لرئيس ومدير التحرير أستاذ مساعد صعوداً.
٦. يفضل ان تكون هناك نسبة بين المدرس والأستاذ المساعد (٣٠٪ - ٤٠٪) لأعضاء هيئة التحرير.





الرقم: ١٤٨٣٨ / ٤٥٥
التاريخ: ٢٠٢٥ / ١٢ / ٢٣

No.:
Date

ثالثاً: الموقع:

١. يجب ان يكون باللغتين العربية والإنكليزية.
٢. يجب ان يكون للمجلة موقع الكتروني مستقل عن موقع المجلات في دائرة البحث والتطوير.
٣. يجب ان يكون للمجلة DOI
٤. يجب ان يحتوي الموقع على التفاصيل الآتية
 - نطاق المجلة.
 - هيئة التحرير.
 - اخلاقيات النشر.
 - دليل الباحثين.
 - دليل المقيمين.
 - الفهارس التي فهرست فيها المجلة.
 - التواصل.
 - الارشفة archiving.
 - أسعار النشر في المجلة وهل يوجد تخفيض لفئة معينة.

